



Distr.
GENERAL

ICCD/COP(3) /13
19 July 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

الدورة الثالثة

ريسي، ١٥-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

البنود المعلقة

النظر في مواد النظام الداخلي، التي لم يوافق عليها بعد
من أجل الموافقة عليها: المادة ٤٧

مذكرة من الأمانة

١- قرر مؤتمر الأطراف، في دورته الثانية، في المقرر ٢١/م أ-٢، الاستعاضة عن الملاحظة الهامشية وعنوان المادة ٤٧ والفقرة ١ من هذه المادة من مواد النظام الداخلي بالنص المستنسخ في المرفق، وطلب إلى الأمانة أن تدرج النظر في هذه المادة المعلقة من النظام الداخلي في جدول أعمال دورته الثالثة (DCD/COP(2)/14/Add.1).

٢- وتحيل الأمانة مرفقا بهذه الوثيقة، نص المادة ٤٧ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، بصيغته المعدلة بموجب المقرر ٢١/م أ-٢.

المرفق

نص المادة ٤٧ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، بصيغته
المعدلة بموجب المقرر ٢١/م أ-٢

"الأغلبية اللازمة"

المادة ٤٧

١- [تبذل الأطراف كل جهد للتوصل بتوافق الآراء إلى اتفاق على جميع المسائل الموضوعية. فإذا ما استنفدت كل الجهود للتوصل إلى توافق في الآراء ولم يتم التوصل إلى اتفاق يتخذ المقرر، كحل أخير، [بأغلبية بسيطة من] [بأغلبية ثلثي] الأطراف الحاضرة والمصوتة، [بإستثناء المقررات المتخذة بموجب المادة ٢١ [والفقرة ٢(ز) من المادة ٢٢] من الاتفاقية التي يجب الاتفاق عليها بتوافق الآراء، أو] [ما لم ينص أي مما يلي على خلاف ذلك

(أ) الاتفاقية؛

(ب) أو النظام المالي المشار إليه في الفقرة ٢(هـ) من المادة ٢٢ من الاتفاقية؛

(ج) أو هذا النظام الداخلي.]]"
